

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٨ لسنة ٢٠٠٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة الملك غبريال الكائنة بالمسعودى - مركز أبو تيج - محافظة أسيوط ، والمقامة من قبل طبقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٩ رجب سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ١٢ يولية سنة ٢٠٠٨ م) .

حسنى مبارك